قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤١ لسنة ١٩٨٤

بشأن الموافقة على اتفاق تجارة بين جمهورية مصر العربية
وجمهورية قبرص الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٢/٢/١٩٨٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق تجارة بين جمهورية مصر العربية وجمهورية قبرص الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٢/٢/١٩٨٤ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ؛

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٤ رمضان سنة ١٤٠٤ (٢٤ يونيه سنة ١٩٨٤)

حسنى مبارك

اتفاق تجارة

بين جمهورية مصر العربية وجمهورية قبرص

رغبة من حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية قبرص فى تنمية وتوسيع العلاقات التجارية والاقتصادية بين البلدين ، ورغبتهما المشتركة فى تقوية علاقات الصداقة بين البلدين قد اتفقتا على مايلى :

(مادة ١)

يتم التبادل التجارى بين جمهورية مصر العربية وجمهورية قبرص طبقا للقوانين العامة للاستيراد والتصدير واللوائح والنظم المعمول بها فى كلا البلدين .

يقوم الطرفان المتعاقدان ، استنادا إلى القوانين العامة واللوائح والنظم المعمول بها فى كل منهما أقصى ماتمكن من تسهيلات لتبادل السلع واتباع الإجراءات المناسبة لتنمية التجارة بين البلدين .

(مادة ٢)

يمنح الطرفان المتعاقدان كل منهما الآخر معاملة الدولة الأولى بالرعاية على أساس المعاملة الكاملة بالمثل فيما يختص بالرسوم الجمركية والضرائب والرسوم الأخرى المطبقة فى شأن استيراد وتصدير البضائع .

لاتطبق أحكام الفقرة السابقة على مايلى :

(ا) التفضيلات والمزايا التى منحتها أوقد تمنحها أى من البلدين للبلاد المجاورة بهدف تسهيل تجارة الحدود .

(ب) التفضيلات والمزايا الناشئة عن أى اتحاد جمركى أو منطقة حرة أو تجمعات اقتصادية اقليمية يكون أو سوف يكون أى من الطرفين المتعاقدين عضوا فيها .

(مادة ٣)

يسمح الطرفان المتعاقدان ـــ فى إطار القوانين واللوائح والنظم المعمول بها فى كل من البلدين ـــ باستيراد وتصدير البنود الواردة أدناه معفاة من الرسوم الجمركية ، الضرائب وأية رسوم أخرى :

(ا) عينات البضائع والمواد الإعلانية اللازمة فقط لغرض الحصول على طلبيات أو لأغراض النشر .

(ب) البضائع والبنود المخصصة للمعارض والأسواق الا ولية بشرط عدم بيعها .

(جـ) البضائع المستوردة لأغراض الإصلاح والتطوير والتشغيل والتى يجب إعادة تصديرها .

(مادة ٤)

وفقا لهذا الاتفاق فإن واردات وصادرات البضائع بين البلدين يجب أن تكون مصحوبة بشهادة منشأ تصدرها الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات فى مصر وتصدرها غرفة التجارة والصناعة فى قبرص .

(مادة ٥)

تتم جميع المدفوعات والنفقات بين البلدين بالعملات القابلة للتحويل المقبولة لدى البنك المركزى لكلا الطرفين ، طبقا لقوانين واوائح ونظم النقد الأجنبي السارية فى كل من البلدين .

تحدد الأسعار فى التعاقدات المبرمة فى نطاق هذا الاتفاق والتى تتعلق بتبادل البضائع والخدمات بالإضافة إلى كافة الالتزامات الأخرى بالعملات القابلة للتحويل .

(مادة ٦)

يؤكد الطرفان المتعاقدان أن البضائع المستوردة من كل منهما لن تصدر إلى أى دولة ثالثة دون موافقة مسبقة من بلد المنشأ .

(مادة ٧)

يقوم كل من الطرفين ــ فى إطار القوانين واللوائح والنظم السارية فى كل منهما ــ بتشجيع وتسهيل الاشتراك فى المعارض والأسواق الدولية بالإضافة إلى تنظيم المعارض الخاصة التى تقام فى أراضى الطرف الآخر .

كما يسمح كل طرف للآخر بإقامة مراكز تجارية ومعارض وأسواق دائمة أو مؤقتة وأن يقدم إليه كافة التسهيلات فى هذا الخصوص .

(مادة ٨)

يتخذ الطرفان المتعاقدان الإجراءات الملائمة ــ فى حدود التشريع السارى ــ لتنمية التجارة بين البلدين بشكل عام وعلى الأخص بالنسبة للسلع المذكورة فى القوائم المرفقة (مرفق رقم ١ ومرفق رقم ٢ لهـــذه الاتفاقية) وتحقيقا لذلك يقوم الطرفان المتعاقدان بإجراء مراجعة دورية للقوائم والإعلان بشكل موسع عن البنود المتاحة للتصدير من أى منهما وتعتبر القوائم استرشادية بطبيعتها ، ولا تعتبر السلع والبضائع غير المدرجة بالقوائم سلع أو بضائع مستبعدة من التبادل التجارى بين البلدين .

(مادة ٩)

تتمتع السفن التجارية والبضائع التابعة لكل طرف ــ فى إطار اللوائح والقوانين والنظم السارية فى كل من البلدين وتلك التى تنظم الملاحة الدولية ــ بحرية الدخول فى الموانى المفتوحة للتجارة الدولية وتستفيد من التسهيلات المتاحة فى الموانى والمرافىء فى كل من الدولتين بمعاملة لا تقل أفضلية عن تلك الممنوحة لأى سفن أخرى ترفع أعلاما أجنبية . ومع ذلك لا تطبق هذه المعاملة بالنسبة للمزايا والتفضيـلات والإعفاءات الممنوحة أو التى سوف يمنحها أى من الطرفين المتعاقـدين لسفن البلاد المجاورة أو لسفن الاتحاد الجمركى أو نظام التجارة الاقليمية الذى أقيم فعلا أو الذى يقام مستقبلا ويكون أحد الطرفين أو يصبح فيما بعد عضوا فيه .

(مادة ١٠)

وافق الطرفان المتعاقدان على إنشاء لجنة مشتركة من ممثليها تجتمع سنويا وبالتناوب فى كل من القاهرة ونيقوسيا فى تاريخ يتفق عليه بغرض تسهيل تنفيـــذ الاتفاق الحالى ولدراسة وحل المشاكل المتعلقة بتطبيقه وكذلك للتوصية باتخاذ الإجراءات التى تستهدف تنمية التجارة بين البلدين .

(مادة ١١)

يسرى العمل بالاتفاق الحالى اعتبارا من تاريخ تبادل المذكرات التى تؤكد الموافقة أو التصديق عليه طبقا للإجراءات المعمول بها فى كلا البلدين .

يسرى العمل بالاتفاق الحالى لمدة سنة واحدة ويجدد بعد ذلك تلقائيا لمدد أخرى مماثلة مالم يخطر أحد الطرفين المتعاقدين الطرف الآخر برغبته فى إنهاء العمل به قبل ثلاثة أشهر من تاريخ انتهاء الاتفاقية .

أبرم فى القاهرة فى ١٢ فبراير ١٩٨٤ من أصلين باللغة الانجليزية لكل منهما حجية متساوية .

عن حكومة جمهورية مصر العربية	عن حكومة جمهورية قبرص
د . مصطفى كامل السعيد	جورج اندريو

مرفق رقم (١)

المنتجات المصرية المتاحة للتصدير

المنتجات الزراعية :

قطن خام .
أرز .
بصل طازج .
ثوم طازج .
فول سودانى .
بطاطس .
خضروات طازجة (فاصوليا ، طماطم ، خرشوف ... أخرى).
بذور .
موالح (برتقال طازج ، جريب فروت) وفواكه أخرى (عنب ، بطيخ) .
براندى ، روم ، نبيذ .
مشروبات كحولية أخرى .
كتان خام .
أعشاب طبية .

منتجات تعدينية :

بترول خام ومشتقاته .
فوسفات صخرى .
كبريت .

منتجات صناعية ونسجية :

تركيبات .
سبائك معدنية .
سجاد وبساط .
كيماويات .

منتجات صلب .
منتجات جلدية .
غزل قطن .
مصنوعات قطنية .
ملابس داخلية قطنية .
ملابس جاهزة وفوط وبياضات .
منسوجات أخرى .

بنود متنوعة :

زيوت عطرية .
خضروات وفواكه وعصائر فواكه معلبة .
مستحضرات تجميل .
منتجات بورسلين وسيراميت .
أصباغ .
حبوب زيتية .
منتجات كتان .
مولاس .
فضلات قطن .
بصل وثوم وخضروات مجففة .
أثاث خشبي وأجزاء أثاث .
مستحضرات غذائية متنوعة .
قطن طبي .
أدوات الومنيوم للاستخدام المنزلى .
سيارات ركوب ونقل وعربات جيب .
الومنيوم خام .
مشغولات يدوية .
جلود (نصف مدبوغة ـ جافة) .

مرفق (٢)

المنتجات القبرصية المتاحة للتصدير

١ ــ بيض تفريخ .
٢ ــ خمور ومشروبات روحية .
٣ ــ خروب ومنتجاته (خروب بودرة وصجينة خروب) .
٤ ــ زبيب (سلطانه) .
٥ ــ تفاح .
٦ ــ معلبات (معلبات فواكه وخضروات مثل معلبات العنب والكمبوت وغيرها) .
٧ ــ زيوت نباتية .
٨ ــ منتجات ألبان (شحوم وأنواع مختلفة من الجبنة) .
٩ ــ منتجات ورق (أكياس وشنط وعلب كرتون) .
١٠ ــ منتجات طبية وصيدلانية .
١١ ــ مبيدات حشرية وفطرية .
١٢ ــ بافطات ولوحات ومفاتيح كهربائية .
١٣ ــ تركيبات من الالومنيوم (إطارات الشبابيك والأبواب) .
١٤ ــ أدوات تركيب وتثبيت مصابيح الكهرباء .
١٥ ــ آلات زراعية وحصاد (بطاطس ، تقليم أشجار الفاكهة ــ آلات جمع البطاطس ــ مضخات مياه ــ أنظمة رى مختلفة) .
١٦ ــ آلات رفع .
١٧ ــ خلاطات خرسانية .
١٨ ــ سخانات مياه بالسولار .
١٩ ــ بطاريات للسيارات .

٢٠ ـ فلترات الزيت والهواء للسيارات .

٢١ ـ بويات وورنيشات .

٢٢ ـ ملابس .

٢٣ ـ أحذية .

٢٤ ـ مستحضرات تجميل .

٢٥ ـ أسمدة .

٢٦ ـ أسبستوس .

٢٧ ـ مواسير اسبستوس .

٢٨ ـ أسمنت .

٢٩ ـ جلود صناعية .

٣٠ ـ جلود ماعز وأغنام .

وزارة الخارجية

قـــرار

وزير الدولة للشئون الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ٢٤١ لسنة ١٩٨٤ بتاريخ ١٩٨٤/٦/٢٤ بشأن الموافقة على اتفاق التجارة بين جمهورية مصر العربية وجمهورية قبرص الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٤/٢/١٢ ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب عليه بتاريخ ١٩٨٤/٧/٧ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية عليه بتاريخ ١٩٨٤/٧/١٠ ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاق التجارة الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٤/٢/١٢ بين جمهورية مصر العربية وجمهورية قبرص ، ويعمل به اعتبارا من ١٩٨٤/٨/٢٨ م

د. بطرس بطرس غالى